1173 - أخبرنا الحسن بن سفيان قال : حدثنا حبان بن موسى قال : أخبرني عبد ا قال : أخبرنا يونس بن يزيد عن الزهري عن سهل بن سعد .

عن أبي بن كعب قال Y إنما كان الماء من الماء رخصة في أول الإسلام ثم نهي عنها .

قال أبو حاتم Bه : روى هذا الخبر معمر عن الزهري من حديث غندر فقال : أخبرني سهل بن سعد ورواه عمرو بن الحارث عن الزهري قال : حدثني من أرضى عن سهل بن سعد ويشبه أن يكون الزهري سمع الخبر من سهل بن سعد كما قاله غندر وسمعه عن بعض من يرضاه عنه فرواه مرة عن سهل بن سعد وأخرى عن الذي رضيه عنه .

وقد تتبعت طرق هذا الخبر على أن أجد أحدا رواه عن سهل بن سعد فلم أجد في الدنيا أحدا إلا أبا حازم ويشبه أن يكون الرجل الذي قال الزهري : حدثني من أرضى عن سهل بن سعد هو أبو حازم رواه عنه K إسناده صحيح على شرط الشيخين